رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

أخي المسلم

صحح صلاتك

• لا تفعل هذا قبل الصلاة • لا تفعل هذا أثناء الصلاة
• لا تفعل هذا بعد الصلاة

تأليف
جمال عبد المنعم الكومي

مراجعة
دكتور محمد أحمد عاشور

الدار الذهبية

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

أخي المسلم :

صحح صلاتك

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الدار الذهبية للطبع والنشر والتوزيع
٨ شارع حسين حجازى ـ القاهرة

هاتف : ٣٥٥١٧٤٨ ـ ٣٥٤٤٧٤٨ ـ فاكس : ٣٥٤٦٠٣١
ص.ب : ٤٧٠ القاهرة ـ الرمز البريدى ١١٥١١

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

أخي المسلم :

صحح صلاتك

- لا تفعل هذا قبل الصلاة.
- لا تفعل هذا أثناء الصلاة.
- لا تفعل هذا بعد الصلاة.

تأليف
جمال عبد المنعم الكومي

مراجعة
دكتور محمد أحمد عاشور

الدار الذهبية

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رقم
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا .. من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لَا إله إلَّا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ..

أما بعد ..

فإن النبى ﷺ قال : « أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن صلحت صلح سائر عمله ، وإن فسدت فسد سائر عمله » . [حديث صحيح]

وهذه رسالة موجزة فيما ينبغى على المسلم ألَّا يفعله قبل الصلاة ، أو خلالها أو بعدها .. عسى أن تكون صلاته مقبولة صالحة ، فيصلح سائر عمله ويقبل ..

وقد صدرنا العناوين الجانبية بأداة النهى « لا » وينبغى هنا أن ننبه على أننا لا نقصد بها تحريم الفعل المنهى عنه أو أن هذا الفعل تبطل به الصلاة ، فقد يكون هذا الفعل مكروهاً فقط ، وقد يكون حراماً ، فتنبه لهذا ، وإنما لم نفرق بين الحالين لأسباب ، منها الاختصار وعدم الإطالة ، إذ أن معظم هذه الأفعال اختلفت أقوال الفقهاء فى حكمها إلَّا القليل منها فيلزم

لذلك ذكر أقوال العلماء واختلافهم ، وهذا يخرج الكتيب عن غرضه .

وقد قال ﷺ : « إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فانتهوا » . [حديث صحيح]

والله من وراء القصد .

جمال عبد المنعم الكومى

القاهرة : ١٣ شوال ١٤١٤ هـ

٢٥ مارس ١٩٩٤ م

* * *

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

لَا تَفعَلْ هَذَا قَبْلَ الصَّلَاةِ .

(أ) لا تفعل هـذا قبل الصلوات .

(ب) لا تفعل هـذا قبل صـلاة الجمعـة .

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

(أ) لَا تَفْعَـل هَـذَا قَبْـل الصَّـلَاة

١ - لَا تصـلِّ والنُّـوم يُغَـالبك :

— عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ دخل المسجد ، فرأى حَبْلًا ممدوداً بين ساريتين ، فقال : « ما هـذا الحَبْلُ ؟ » . قالوا : لزينب ، تصلِّى فيه ، فإذا فَتَرَتْ تعلقت به . فقال : « حُلُّوهُ ، حُلُّوهُ ، لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ » . [حديث صحيح]

— عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ من اللَّيْل فَاسْتَعْجَمَ القرآن عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ ما يقول اضْطَجَعَ » .

[حديث صحيح]

— عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يصلِّى فَلْيَرْقُدْ حتَّى يذهب عنه النوم ، فإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ يَنْعَسُ فَلَعَلَّهُ يذهب ليستغفر فَيَسُبَّ نَفْسَهُ » .

[حديث صحيح]

وقوله : « يسب نفسه » : أى يدعو على نفسه .

* * *

٢ - لَا تصلِّ وأنتَ جَـائع :

— عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى طَعَامٍ فَلَا يَعْجَلَنَّ حتَّى يَقْضِى حَاجَتَهُ منه ، وَإِن أُقِيمَتِ الصَّلَاة » . [حديث صحيح]

— عن أنس قال : قال رسـول الله ﷺ : « إِذَا حَضَرَ الْعَشَـاءُ

وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فابدأوا بالعَشَاءِ » . [حديث صحيح]

قال الخطابى : إنما أمر النبى ﷺ أن يبدأ بالطعام لتأْخذ النفس حاجتها منه ، فيدخل المصلى فى صلاته وهو ساكن الجأْش لا تنازعه نفسه شهوة الطعام ، فيعجله ذلك عن إتمام ركوعها وسجودها وإيفاء حقوقها . اهـ .

وقد ورد عن ابن عباس وأبى هريرة رضى الله عنهما ، وكانا يأْكلَان طعاماً وشواءً ، فجاء المؤذن ليقيم ، فقال ابن عباس : لا تعجل حتى نأْكل هذا الشواء ، ولا نقوم إلى الصلاة وفى أنفسنا شىء . وكان ابن عمر يبدأ بالعَشاء وإن فاتته الجماعة ، وكان يوضع له الطعام وتقام الصلاة ، فلا يأتيها حتى يفرغ ، وإنه ليسمع قراءة الإمام .

وقال أبو الدَّرْدَاء : من فقه المرء إقباله على حاجته ، حتى يُقْبِل على صلاته وقلبه فارغ .

قال البغوى : وهذا إذا كانت نفسه شديدةَ التَّوَقَانِ إلى الطعام ، وكان فى الوقت سَعَة ، فأمَّا إذا كان متماسكاً فى نفسه ، لا يزعجه الجوع ، ولا تنازعه شهوة الطعام ، فلا يُعْجِلُهُ عن إيفاء الصلاة ، فَيَبْدَأُ بالصلاة ، فإن النبى ﷺ كان يَجْتَزُّ من كَتِفِ شاةٍ فَدُعى إلى الصلاة ، فألقاها ، ثم قام يصلى . اهـ .

* * *

٣ - لَا تصلِّ وأنتَ حاقن ، أو حاقب ، أو حاذق :

والحاقن هو الذى يغالب البول ، والحاقب الذى يغالب الغائط ، أما الحاذق فهو الذى يحبس الريح .

— فعن عبد الله بن الأرقم أنه كان يؤم قومه ، فجاء وقد أُقيمت

الصلاة ، فقال : لِيصَلِّ أَحَدُكُم ، فإنى سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ الْغَائِطُ ، فابدءُوا بالغائط » .

[حديث صحيح]

— وعن عائشة رضى الله عنها قالت : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « لَا يُصَلِّى أَحَدُكُمْ بحَضْرَةِ الطَّعام ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ » . [حديث صحيح]

والأخبثان : هما البول والغائط .

قال الإمام أحمد : لا يقوم إلى الصلاة وهو يجد شيئاً منهما ، فإن دخل فى الصلاة فوجد شيئاً من ذلك فلا ينصرف ما لم يشغله ، وهذا كله إذا كان فى الوقت سعة ، فإن كان فيه ضيق يخاف فوته لو اشتغل بالأكل أو تفريغ النفس ، فلا يعرج على شىء سوى الصلاة .

* * *

٤ - لَا تأْكل الثوم والبَصَل قبل الصَّلَاة :

— عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَكَلَ من هَذِهِ الشَّجَرَة ، الثُّوْم ، فَلَا يُؤْذِينَا بِهَا فى مَسْجِدِنَا » ، [حديث صحيح]

— وعن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَة شَيْئاً فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسْجِدَ » . [حديث صحيح]

— وعن مَعْدَان بن أبى طلحة اليَعْمُرِىِّ ، أن عمر بن الخطاب قام يوم الجمعة خطيباً ، أو خطب يوم الجمعة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها النَّاس إِنَّكُم تأْكُلُون شَجَرَتَيْن لَا أرَاهُمَا إِلَّا خَبِثَتَيْن ، هَذَا الثُّوم وَهَذَا البَصَل ، وَلَقَد كنتُ أَرَى الرَّجُل عَلَى عَهْد رَسُول الله ﷺ يُوجَد رِيحه منهُ ، فَيُؤْخَذ بِيَدِهِ حتَّى يخرُج إلى البَقِيع ، فَمَن كَانَ آكلها لَابد ، فَلْيُمِتْهَا طَبْخاً . [حديث صحيح]

وسبب النهى أن الثوم والبصل لهما رائحة كريهة يتأذّى بها الناس ويلحق بهما كل ما له رائحة كريهة ، فعن مالك قال : الفجل إن كان يظهر ريحه فهو كالثوم .. وأيضاً فإن الملائكة تتأذى منه :

— فعن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَة الْمُنْتِنَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ، فَإِنَّ الملَائِكَة تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى منه الْإِنْسُ » . [حديث صحيح]

* * *

٥ – لَا تُشَبِّك أَصَابعك قَبْل الصَّلَاة :

— عن كَعْب بن عُجْرة أن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى المسْجِد فَلها يُشَبِّكَنَّ بينَ أَصَابِعِهِ ، فَإِنَّهُ فى صَلَاةٍ » . [حديث صحيح]

* * *

٦ – لَا تأْتِ الصَّلَاة مُسْرعاً ، وعَلَيْك بالسَّكِينَة :

— عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا وأَنْتُم تَسْعَون ، وَلَكِن ائْتُوهَا وَأَنْتُم تَمْشُونَ ، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتكُم فَأَتِمُّوا » . [حديث صحيح]

* * *

٧ – لَا تَمُرَّ بينَ يَدَى الـمُصَلِّينَ :

— عن أبى الجَهْم قال : قال رسول الله ﷺ : « لَو يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَي الْمُصَلِّى مَاذَا عَلَيْهِ ، لَكَانَ أَن يَقِفَ أَرْبَعِينَ ، خَيْراً لَهُ من أَن يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » . قال : لا أدرى سَنَةً قال أو شهراً أو يوماً أو ساعة ؟ [حديث صحيح]

— عن أبى سعيد الخُدْرِىّ أن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّى ، فَلَا يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بينَ يَدَيْه ، وَلْيَدْرَأْهُ ما استطاع ، فَإِن أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَان » . [حديث صحيح]

* * *

٨ - لَا تصلِّ بينَ أَعْمدَة المسْجِد :

— عن عبد الحميد بن محمود قال : صلَّيْنَا خَلْف أَمير من الأُمَرَاء ، فاضطرنا النَّاسُ فَصَلَّيْنَا بينَ السَّارِيَتَيْنِ ، فَلَمَّا صلينا قال أنس ابن مالك : كُنَّا نَتَّقِى هَذَا علَى عهد رسُول الله ﷺ . [حديث صحيح]

وهذا حتى لا تقطع الأعمدة صفوف المصلين ، أما من يصلى منفرداً فيجوز ذلك له .

* * *

٩ - لَا تقْطعِ الصفوف :

— عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ الله و مَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ الله عزَّ وَجَلَّ » .

[حديث صحيح]

* * *

١٠ - لَا تصلِّ ولَيسَ بينَ يَديْكَ سُترَة :

— عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تُصَل إِلَّا إلى سُتْرَة ، وَلَا تَدَع أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَإِن أَبَى فَلْتُقَاتلْهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَان » .

[حديث صحيح]

* * *

١١ - لَا تصلِّ نَافِلَة وقد أُقِيمَت الصَّلَاة :

ـ عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَة » . [حديث صحيح]

وهذا هو قول أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين ، أن الصلاة إذا أُقيمت فلا يصلى ركعتى الفجر وغيرها من السنن ، إلَّا المكتوبة ، وقد استدل بهذا الحديث من قال : يقطع النافلة إذا أُقيمت الفريضة ، وَخَصَّهُ آخرون بمن يبدأ فى صلاة النافلة ، وقد أُقيمت الصلاة . والله أعلم .

١٢ - لَا تتلفَّظ بالنِّيَّــة :

والنية ركن فى الصلاة ، لقوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات ... » [حديث صحيح] ولكنها تكون بالقلب ، ولا يتلفظ بها كما يفعله كثير من الناس .. قال ابن القيم فى زاد المعاد : « كان النبى ﷺ إذا قام إلى الصلاة قال : الله أكبر ، ولم يقل شيئاً قبلها ، ولا تلفظ بالنية البتة ، ولا قال : أصلى صلاة كذا ، مستقبل القبلة ، أربع ركعات ، إماماً أو مأموماً أداء أو قضاء ، ولا فرض الوقت ، ولم ينقل عنه أحد قط ، بإسناد صحيح ولا ضعيف ولا مسند ولا مرسل لفظة واحدة منها البتة ، بل ولا عن أحد من أصحابه ولا استحسنه أحد من التابعين ولا الأئمة الأربعة » انتهى .

* * *

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

(ب) لَا تَفْعَل هَذَا قَبْل صَلَاة الجُمُعَة

١ - لَا تأْتِ الجمُعَة مُتَأَخِّراً ، وَعَليكَ بالتَّبْكِيرِ إلَيهَا :

— عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « عَلَى كُلِّ بابٍ من أَبْوَاب المسْجِد مَلَكَانِ يَكْتُبَانِ الأَوَّلَ فالأَوَّلَ ، فَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَدَنَةً ، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَقَرَةً ، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ شَاةً ، وكَرَجُلٍ قَدَّمَ طَيْراً ، وكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً ، فإذَا قَعَدَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ » . [حديث صحيح]

* * *

٢ - لَا تأْت الجمُعَة قَبْل أن تغتسل وتَتَطَيَّب :

— عن أبى سعيد الخُدْرِىّ قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ الْغُسْل يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، والسِّوَاك ، وَأَنَّ يَمَسَّ من الطِّيبِ ما يَقْدِرُ عَلَيْه » . [حديث صحيح]

— وعن أَوْسِ بن أَوْسٍ قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ غَسَّلَ يوْم الْجُمُعَةِ واغْتَسَلَ ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ[1] ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَب ، وَدَنَا مِن الْإِمَام ، وَاسْتَمَع وَأَنْصَتَ ولَمْ يَلْغ ، كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَمَلُ سَنَةٍ صِيَامِهَا وقِيَامِهَا » . [حديث صحيح]

---

(١) اختلف العلماء فى قوله ﷺ : « غسل واغتسل وبكر وابتكر » فذهب قوم إلى أنه من الكلام المتظاهر الذى يراد به التوكيد ، وأن غسل واغتسل بمعنى واحد وكرر للتأكيد ، كما فى قوله بعده : « ومشى ولم يركب » فهما بمعنى واحد ، وقال آخرون : غسَّل بمعنى غسل رأسه خاصة ، ذلك أن العرب كانت لهم لمم وشعور ، وفى غسلها مؤونة ، فأفردها بالذكر لذلك ، واغتسل بمعنى غسل سائر جسده . وقيل : غسل بمعنى أصاب أهله قبل الخروج إلى الجمعة ليكون أملك لنفسه وأحفظ لبصره ، والأول أظهر .

و« بكر وابتكر » قيل : معنى بكر : أتى الصلاة لأول وقتها ، وابتكر : أدرك باكورة الخطبة وهو أولها ، وقيل : معنى اللفظين واحد ، وإنما كرر للتأكيد والمبالغة ، وهو الراجح .

— وعن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَة فَأَحْسَنَ غُسْلَهُ ، وَلَبِسَ من صَالِح ثِيَابه ، وَمَسَّ من طِيبِ بَيْتِهِ ، أَو دُهْنِهِ ، غُفِر لَهُ مَا بينَهُ وبَيْنَ الْجُمُعَة الْأُخْرَى وزيادة ثَلَاثة أَيَّام من التى بَعْدَها » . [حديث صحيح]

— وعن أبى سعيد الخُدْرِىّ أن النبى ﷺ قال : « مَن اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ واسْتَنَّ ، وَمَسَّ من طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْده ، وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنَ ثِيَابِه ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى المسْجِد ولم يَتَخَطَّ رِقَاب النَّاس ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ الله أَن يَرْكَع ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُه حتى يصلى ، كَانَتْ كَفَّارَةَ ما بَيْنَهَا وبَيْنَ الجُمُعَة الَّتِى كَانَتْ قَبْلَهَا » . [حديث صحيح]

— وعن سَمُرَةَ بن جُنْدَب قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ ، وَمَن اغْتَسَلَ فالْغُسْلُ أَفْضَلُ » .
[حديث حسن]

* * *

٣ – فإذا دخلت المسجد فلا تجلس حتى تُصَلِّىَ ركعتى تحية المسجد ، وإن كان الإمام على المنبر [١] :

— عن أبى قَتَادَةَ قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُم المسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّى رَكْعَتَيْن » . [حديث صحيح]

— وعن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ » . [حديث صحيح]

---

(١) وكذلك إذا دخل المسجد والمؤذن يؤذن ، فإنه يصلى الركعتين ، ولا يفعل كما يفعل عامة الناس من الانتظار حتى ينتهى المؤذن ، ظنًّا منهم أن ذلك فضيلة ،وليس كذلك ، لأنه إذا كان مأموراً بالصلاة حال الخطبة - والاستماع إليها واجب - فمن باب أولى الصلاة أثناء الأذان ، والاستماع إليه ليس بفرض .

— وعن جابر قال : دَخَلَ رجل المسجد يوم الجمعة والنبى ﷺ يَخْطُبُ فقال له : « صَلَّيْتَ ؟ » . قال : لَا . . فقال له : « قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا » . ثم قال : « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْم الْجُمُعَة وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا » . [حديث صحيح]

* * *

٤ - لَا تَتَخَطَّ الرِّقَاب ولَا تُفَرِّق بينَ اثنين :

— عن عبد الله بن بُسْرٍ قال : كنتُ جالساً إِلَى جَنْب المنبر يوم الجمعة ، فجاء رجلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاس ، ورسول الله ﷺ يَخْطُبُ النَّاس ، فقال له رسول الله ﷺ : « اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ[1] » .

[حديث صحيح]

— وعن سلمان قال : قال النبى ﷺ : « مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَة فَتَطَهَّرَ ما اسْتَطَاعَ ، ثُمَّ ادَّهَنَ من دُهْنِهِ ، أَو طِيبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ رَاحَ إِلَى الْجُمُعَة ولَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثنَيْن ، ثُمَّ صَلَّى ما بَدَا لهُ ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ ، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَهُ وبَيْنَ الجُمُعَة الأُخْرَى » .

[حديث صحيح]

— وعن جابر أن النبى ﷺ قال : « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَة ، ثُمَّ ليُخَالِف إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فيه ، وَلَكِن يقول : أَفْسِحُوا » .

[حديث صحيح]

* * *

---

(١) آنيت : تأخرت وأبطأت .

٥ - لَا تجتمع فى حَلْقَةٍ قبل الجُمُعَة :

— عن عبد الله بن عمرو بن العاص : « أن النبى ﷺ نَهَى عن الشِّرَاء وَالْبَيْع فى المسْجِد ، وَأَنْ تُنْشَدَ فيه ضَالَّة ، وَأَنْ يُنْشَدَ فيه شِعْرٌ ، وَنَهَى عن التَّحَلُّقِ قَبْلَ الصَّلَاة يَوْم الجُمُعَة » . [حديث حسن]

* * *

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

لَا تَفعَلْ هَذَا أثنَاءَ الصَّلَاةِ.

(أ) لَا تَفْعَل هَـذَا أثنـاء الصَّـلوات .

(ب) لَا تَفْعَل هَـذَا أثنـاء صَـلَاة الجمُعَة .

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

(أ) لَا تَفْعَل هَذَا أثناء الصَّلَاة

١ - لَا تترك قِراءَة الفَاتحة فى كُل ركْعَة :

— عن عبادة بن الصامت ، عن النبى ﷺ قال : « لَا صَلَاة لِمَنْ لَمْ يَقْرَأ بِفَاتِحَةِ الْكِتَاب » . [حديث صحيح]

— وعن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآن فَهِىَ خِدَاجٌ ، هِىَ خِدَاج غير تمام » .. وفى رواية : « أَيُّمَا صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَاب فَهِىَ خِدَاجٌ ، ثُمَّ هِىَ خِدَاجٌ ، ثُمَّ هِىَ خِدَاجٌ » . [حديث صحيح]

* * *

٢ - لَا تَسْبق الإمام بالتأْمين :

والسُّنَّةُ أن الإمام بعد أن ينتهى من قراءة الفاتحة ويقول : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّآلِّينَ ﴾ **يسكت سَكْتَةً خفيفة ، ثم يقول : آمين ، ويقولها معه المأمومون خلفه .**

— فعن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمين الْمَلَائِكَة غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبه » .. وفى رواية أُخرى : « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّآلِّينَ ﴾ فقولوا : آمين ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَة تقول : آمين ، وإِنَّ الْإِمَام يقول : آمين ، فَمَن وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَة غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ من ذَنْبِهِ » . [حديث صحيح]

* * *

٣ – لَا تدع بدُعَاء قبل التأْمين :

مما سبق يتضح أنه على المأْموم إذا فرغ الإمام من قراءة الفاتحة وقال : ولا الضالين ، عليه أن يسكت سَكْتَةً خفيفة هو الآخر ثم يقول : « آمين » مع الإمام ، فإنه إذا وافق تأمينه تأمين الإمام والملائكة غُفِرَ له .. ولم يَرِدْ عن النبى ﷺ أو أحدٍ من الصحابة أنه كان يدعو بدعاء قبل أن يقول : آمين ، والفاء فى قوله : « فأمنوا » لا تفيد التراخى ، أى أنه لا يوجد فاصل كبير بين الفعل قبلها وهو قول الإمام : ولا الضالين ، وبين الفعل بعدها وهو تأمين المأموم ، ولذا صرح العلماء بأن هذا الدعاء الذى يدعو به بعض الناس قبل التأمين بدعة ، لأن النبى ﷺ قال : « صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِى أُصَلِّى » ولم يرد عنه ﷺ فعل ذلك . والله أعلم .

* * *

٤ – لَا تقرإِ القُرْآن فى الرُّكوع والسُّجود :

— فعن علىّ بن أبى طالب « أَنَّ النَّبِى ﷺ نَهَى عَنْ لُبْس الْقَسِّىِّ [1] ، والْمُعَصْفَر ، وعَنْ تختم الذَّهَب ، وَعَنْ قِرَاءَة الْقُرْآن فى الرُّكُوع » . [حديث صحيح]

قال الترمذى عقب الحديث : حديث على حديث حسن صحيح ، وهو قول أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ، كرهوا القراءة [أى قراءة القرآن] فى الركوع والسجود . اهـ .

والعلة فى ذلك أن الركوع والسجود هما غاية الذلة والخضوع من العبد لمولاه ، فَخُصَّا بالذكر والتسبيح دون قراءة القرآن .

---

(١) هي ثياب من كتان مخلوط بحرير ، يؤتى بها من مصر ، نسبت إلى قرية على شاطئ البحر قريباً من تنيس يقال لها : القسُّ - بفتح القاف ، وقيل بكسرها .

٥ - لَا تَسْبِق الإمام بالركوع والسجود :

— عن أبى موسى الأشْعَرِىّ قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنِّى قَدْ بَدَنْتُ ، فَإِذَا رَكَعْتُ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعْتُ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا سَجَدْتُ فَاسْجُدُوا ، وَلَا أَلْفَيَنَّ رَجُلًا يَسْبِقُنى إِلَى الرُّكُوع وَلَا إِلَى السُّجُود » .

[حديث صحيح]

— وعن أبى هريرة قال : « كَانَ النَّبِىّ ﷺ يُعَلِّمُنَا أَن لَا نُبَادِرَ الْإِمَام بِالرُّكُوع وَالسُّجُود ، وَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا » .

[حديث صحيح]

— وعن البَرَاء بن عَازِب قال : « كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوع ، لم يَحْنِ رَجُلٌ مِنَّا ظَهْره حَتَّى يَسْجُدَ رَسُولُ الله ﷺ ، فَنَسْجُدَ » . [حديث صحيح]

* * *

٦ - لَا ترفع رأْسك قبل الإمام :

— عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « أَلَا يَخْشَى الَّذِى يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْل الإِمَام أَن يُحَوِّلَ الله رَأْسَهُ رَأْس حِمَارٍ ؟ » .

[حديث صحيح]

* * *

٧ - لَا تَبْرُك بروك البَعِير فى سُجُودك :

— عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ ، وَلَا يَبْرُكْ بُرُوكَ البَعِير[1] » .

[حديث صحيح]

---

(١) ذلك لأن ركبتى البعير فى يديه الأماميتين ، وعند بروكه على الأرض فإنه يثنى يديه الأماميتين أولًا ، ولذلك فإن أول ما يصل إلى الأرض منه هما الركبتان ، ولذا فقد أمرنا بمخالفة هذه الصفة ونؤخر النزول بالركبتين

٨ - لَا تَسرِق صَلَاتك :

— عن أبى قَتَادَةَ قال : قال رسول الله ﷺ : « أَسْوَأُ النَّاسِ سرِقَةً الَّذِى يَسْرِقُ صَلَاتَهُ » . قالوا : يا رسول الله ، كيف يَسْرِقُ صَلَاته ؟ . قال : « لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا » . [حديث حسن]

* * *

٩ - لَا تعتمد على يديك فى الجلوس فى الصَّلاة :

— عن ابن عمر قال : « نَهَى رَسُولُ الله ﷺ إِذَا جَلَسَ الرَّجُل فِى الصَّلَاة أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى يَدِه الْيُسْرَى » ... وفى رواية : « أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ رَأَى رَجُلًا يَتَّكِئُ على يده اليسرى وهو قاعد فى الصَّلَاة ، فقال : لَا تَجْلِسْ هَكَذَا ، إِنَّمَا هَذِهِ جِلْسَةُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ » .

[حديث صحيح]

* * *

١٠ - لَا تحرِّك يَدَيْك عِندَ السَّلام :

— عن جابر بن سَمُرَة قال : صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولَ الله ﷺ ، فَكُنَّا إِذَا سَلَّمْنَا قُلْنَا بأَيْدِينَا [1] : السَّلَامُ عَلَيْكُم ، السَّلَامُ عَلَيْكُم . قال : فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ : « مَا شَأْنُكُمْ تُشِيرُونَ بأَيْدِيكُمْ ، كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ [2] ، إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى صَاحبه ، وَلَا يُومِئ بِيَدِهِ » .

[حديث صحيح]

* * *

---

(١) كما يفعله بعض الناس اليوم من تحريك كَفّ اليد اليمنى جهة اليمين عند الالتفات إليها .. وتحريك الكف الشمال جهة الشمال عند الالتفات جهة الشمال .

(٢) شمس : جمع شَمُوس ، وهو النفور من الدواب الذى لا يستقر لشغبه وحدته .

١١ - لَا تتشبه بهذه الحيوانات فى صلاتك [الغراب - الكلب - الديك - الثعلب - البعير] :

— عن عبد الرحمن بن شِبْل الأنصارىّ قال : « سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يَنْهَى عن ثلاث خِصَال فى الصَّلَاة :

عن نَقْرَةِ الغُرَابِ [١] ..

وعن افْتِرَاشِ السَّبُع [٢] ..

وأن يُوطِنَ الرَّجُلُ المَكَانَ كما يُوطِنُ البَعِيرُ [٣] » .

[حديث حسن بمجموع شواهده وطرقه]

— عن أبى هريرة قال : « أَوْصَانِى خَلِيلِى بثلَاث ، وَنَهَانِى عن ثَلَاث :

أَوْصَانِى بالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ ، وَصِيَام ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِن كُلّ شَهْر ، وَرَكْعَتى الضُّحَى ..

وَنَهَانِى عن :

الْتِفَاتٍ كَالْتِفَاتِ الثَّعْلَب ..

وَإِقْعَاءٍ كَإِقْعَاءِ الكلْب [٤] (وفى رواية : القرد) ..

وَنَقْرٍ كَنَقْرِ الدِّيك » . [حديث صحيح]

---

(١) يريد المبالغة فى تخفيف السجود ، فلا يمكث الرجل فيه إلَّا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله ، ومثله نقر الديك .

(٢) افتراش السبع : هو أن يضع ساعديه على الأرض فى السجود .

(٣) قيل : هو أن يألف الرجل مكاناً معلوماً من المسجد لا يصلى إلَّا فيه كالبعير لا يأوى من عطنه إلَّا إلى مبرك دمث قد أوطنه واتخذه مناخاً ، وقيل : معناه أن يبرك على ركبتيه قبل يديه إذا أراد السجود مثل بروك البعير . والمراد أن لا يتعاهد الرجل مكاناً معيناً فى المسجد لا يصلى إلَّا فيه .

(٤) الإقعاء أن يلصق الرجل أليتيه بالأرض ، وينصب ساقيه وفخذيه ، ويضع يديه على الأرض كما يقعى الكلب .

— وعن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « اعْتَدِلُوا فى السُجُودِ وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُم ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاط الْكَلْب » . [حديث صحيح]

* * *

١٢ - لَا تُصَفِّق فى الصَّلَاة :

— عن سَهْل بن سَعْد السَّاعِدِىّ قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ نَابَهُ شَىْءٌ فى صَلَاتِه فَلْيَقُلْ : سُبْحَانَ الله ، إِنَّمَا هَذَا لِلنِّسَاء » . يعنى التَّصْفِيق ... وفى رواية قال : « مَا لَكُم حِينَ نَابَكُمْ شَىْءٌ فى صَلَاتِكُم صَفَّقْتُمْ ؟ إِنَّمَا هَذَا لِلنِّسَاء ، مَنْ نَابَهُ فى صَلَاتِهِ شَىْءٌ فَلْيَقُلْ : سُبْحَانَ الله » . [حديث صحيح]

* * *

١٣ - لَا تتكلم فى الصَّلاة بغير الذِّكر والدُّعاء :

— عن عبد الله بن مسعود قال : كُنَّا نُسَلِّم عَلَى النَّبِىّ ﷺ ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا - يعنى فى الصلاة - فَلَمَّا أَنْ جِئْنَا مِنْ أَرْض الْحَبَشَة سَلَّمتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدّ عَلَىَّ ، فَأَخَذَنِى ما قَرُبَ وما بَعُدَ (١) ، فَجَلَسْتُ حتَّى قَضَى الصَّلَاة ، قُلْتُ لهُ : إِنَّكَ كُنْتَ تَرُدُّ عَلَيْنَا . فقال : « إِنَّ الله يُحْدِثُ مِنْ أَمْره مَا شَاء ، وَقَدْ أَحْدَثَ مِنْ أَمْرِه أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فى الصَّلَاة » . [حديث صحيح]

— وعن زَيْد بن أَرْقَم قال : كُنَّا فى عَهْد النَّبِىّ ﷺ يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحبه فى الصَّلَاة فى حَاجَته ، حتَّى نَزَلَت هَذِهِ الآية : ﴿ **حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لله قَانِتِينَ** ﴾ [البقرة / ٢٣٨] فَأُمِرْنَا حِينَئِذٍ بِالسُّكُوت » .

---

(١) قال البغوى فى شرح السنة : تقول العرب هذه اللفظة للرجل إذا أقلقه الشىء وأزعجه وغمه .

— وعن معاوية بن الحَكَم السُّلَمِيِّ قال : بينا أنا مع رسول الله ﷺ فى الصَّلاة ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْم ، فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ الله ، فَحَدَّقَنِى الْقَوْمُ بأَبْصَارهم ، فقلتُ : وَاثُكْلَ أُمَّاهُ ، مَا لَكُم تَنْظُرُونَ إِلَىَّ ؟ قال : فَضَرَبَ القَوْمُ بِأَيْدِيهم عَلَى أَفْخَاذِهِمْ . قال : فَلَمَّا رَأَيْتهُم يُسَكِّتُونِى سَكَتُّ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ صَلَاتِه دَعَانِى ، فَبِأَبِى هُوَ وَأُمِّى ، ما رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَبْله وَلَا بَعْده أَحْسَنَ تَعْلِيماً منه ، والله ما ضَرَبَنَى وَلَا كَهَرَنِى [1] ، وَلَا سَبَّنِى ولكن قال رَسُولُ الله ﷺ : « إِنَّ صَلَاتَنَا هَذِهِ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَىْءٌ مِنْ كَلَام النَّاس ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وتلَاوةُ الْقُرْآنِ » . [حديث صحيح]

* * *

١٤ - لَا ترفع بَصرك فى الصَّلَاة :

— عن عبد الله بن عمر ، أن النبى ﷺ قال : « لَا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاء أَن تُلْتَمَعَ [2] » يعنى فى الصلاة . [حديث صحيح]

— وعن أنس بن مالك قال : صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ يوماً بأصحابه ، فلمَّا قَضَى الصَّلَاة أَقْبَل عَلَى القَوْم بوجهه فقال : « مَا بَالَ أَقْوَام يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاء » حتى اشْتَدَّ قوله فى ذلك : « لَيَنْتَهُنَّ عن ذلك أَوْ لَيَخْطَفَنَّ الله أَبْصَارَهُمْ » . [حديث صحيح]

« وَقَدْ كَانَ النَّبِىّ ﷺ إِذَا صَلَّى طَأْطَأَ رَأْسَهُ وَرَمَى بِبَصَرِهِ نَحْوَ الْأَرْض » . [حديث صحيح]

* * *

---

(١) ولا كهرنى : الكهر : الانتهار .
(٢) تلتمع : أى تختلس ، يقال : التمعنا القوم ، أى : ذهبنا بهم .

١٥ - لَا تلتفت فى الصَّلاة :

— عن عائشة قالت : سُئِلَ رسول الله ﷺ عن الالتفاتِ فى الصَّلاة ، فقالَ : « إِنَّمَا هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُه الشَّيْطَانُ من صَلَاةِ الْعَبْدِ » . [حديث صحيح]

— عن أبى ذرٍّ قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يَزَالُ الله عَزَّ وَجَلَّ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْد فى صَلَاتِهِ ، مَالَمْ يَلْتَفِتْ ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انْصَرَفَ عَنْهُ » [حديث حسن بشواهده]

* * *

١٦ - لَا تُصَلِّ مُخْتَصِراً [١] :

— عن أبى هريرة قال : « نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُصَلِّى الرَّجُل مُخْتَصِراً » ... وفى رواية : « نَهَى عَن الاخْتِصَار فى الصَّلَاة » .
[حديث صحيح]

— وعن زياد بن صُبَيْح قال : « صَلَّيْتُ إِلَى جَنْب ابن عُمَر ، فَوَضَعْتُ يَدى عَلَى خَصْرى فَقَالَ لى هكذا ـ ضربه بيده ـ فَلَمَّا صَلَّيْتُ قُلْتُ لِرَجُلٍ : مَنْ هَذَا ؟ قالَ : عبد الله بن عمر ، قلتُ : يا أَبا عبد الرحمن ، ما رَابَكَ مِنِّى ؟ قالَ : إِنَّ هَذَا الصَّلْبُ [٢] ، وإِنَّ رسُولَ الله ﷺ نَهَانَا عَنْهُ » . [حديث صحيح]

---

(١) المختصر : هو الذى يضع يده على خاصرته ، وقد اختلف فى سبب النهى عنه فى الصلاة ، فقيل : لأنه فعل اليهود ، وقيل : فعل الشيطان ، وقيل : لأن إبليس هبط من الجنة كذلك ، وقيل : لأنه فعل المتكبر .. وقيل غير ذلك .. واعلم أن المسلم مأمور بالامتثال لأوامر النبى ﷺ ونواهيه ، سواء عرف العلة من ذلك أو لم يعرف ، استجابة لقوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ . [الحشر / ٧]

(٢) قال ابن الأثير فى النهاية : « أى شبه الصلب ، لأن المصلوب يمد باعه على الجذع » .

١٧ - لَا تعبث فى صَلَاتك :

— عن أبى ذَرٍّ قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فى صَلَاتِهِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ ، فَلَا يُحَرِّكْ الْحَصَى ، أَوْ لَا يَمَسَّ الْحَصَى » .

[حديث حسن]

— وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « أُمِرْتُ أَن لَا أَكُفَّ شَعْراً وَلَا ثَوْباً » . [حديث صحيح]

* * *

١٨ - لَا تَبْصُق أمامك فى الصَّلاة :

— عن جابر ، أن النبى ﷺ قال : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَبْصُق عَنْ يَسَارِهِ ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى » . [حديث صحيح]

— وعن أَنس بن مالك أَنَّ نَبِىَّ الله ﷺ قال : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فى صَلَاتِهِ ، فَلَا يَتْفُلْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَإِنَّهُ يُنَاجِى رَبَّهُ ، وَلَكِن عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِه » . [حديث صحيح]

— وعن أبى هريرة وأبى سعيد الْخُدَرِىّ قالَا : إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ رَأَى فى الْقِبْلَةِ نُخَامَةً ، فَتَنَاول حَصَاةً فَحَكَّهَا ثمَّ قالَ : « لَا يَتَنَخَّمَنَّ أَحَدُكُمْ فى الْقِبْلَة وَلَا عَنْ يَمِينِه ، ولْيَبْصُقْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَى » . [حديث صحيح]

* * *

١٩ - لَا تُصَلّ وكتفاك عاريتان :

— عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يُصَلِّينَ أَحَدُكُمْ فى الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَىْء » .

[حديث صحيح]

٢٠ - لَا تُصَلِّ وأنت على هذه الصِّفة :

— عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِى ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيَشُدَّه عَلى حَقْوِهِ [١] ، وَلَا تَشْتَمِلُوا كاشْتِمَال الْيَهُود » .

[حديث صحيح]

— وعن أبى هريرة قال : « نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ اشْتِمَال الصَّمَّاء [٢] » .

[حديث صحيح]

* * *

(١) الحقو - بفتح الحاء - : هو مكان عقد وربط الإزار .

(٢) اشتمال الصماء : هو أن يجلل جسده بالثوب لا يرفع منه جانباً ولا يبقى منه يده ، وسميت صماء لأنه يسد المنافذ كلها فتصير كالصخرة الصماء التى ليس فيها خرق . قال الفقهاء : هو أن يلتحف بالثوب ثم يرفعه من أحد جانبيه ، فيضعه على منكبيه فيصير فرجه بادياً ، قال النووى : فعلى تفسير أهل اللغة يكون مكروهاً لئلا يعرض له حاجة ، فيتعسر عليه إخراج يده ، فيلحقه الضرر ، وعلى تفسير الفقهاء : يحرم لأجل انكشاف العورة .

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

(ب) لا تفعل هذا أثناء صلاة الجمعة

١ - لا تعبث ولا تتكلم والإمام على المنبر :

— عن عمرو بن شُعَيْب ، عن أبيه عن جَدِّه أَنَّ النَّبِيّ ﷺ قال : « يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثلاثةٌ : رَجُلٌ يَحْضرُهَا يَلْغُو ، فَهُوَ حَظُّهُ منها ، وَرَجلٌ حَضَرَهَا بِدُعَاءٍ فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا الله ، فَإِنْ شَاء أَعْطَاهُ وَإِن شَاء مَنَعَهُ ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بوَقَارٍ وَإِنْصَاتٍ وَسُكُونٍ ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُؤْذِ أَحَداً ، فَهُوَ كَفَّارَة له إِلَى الْجُمُعَة الَّتِى تَلِيهَا وَزِيَادَةُ ثَلَاثةِ أَيَّام .. لأَنَّ الله يقول :

﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ [الأنعام/ ١٦٠] » .

[حديث حسن]

— عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضوءَ ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ ، فَسَمِعَ وَأَنْصَتَ ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعة وزيادة ثَلَاثة أَيَّامٍ ، وَمَن مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا » .

[حديث صحيح]

— وعن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ ، يَوْمَ الْجُمُعَة وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَد لَغَوْتَ » .

[حديث صحيح]

— وعن أبى هريرة قال : بينَمَا رَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُ يَوْم الْجُمُعَة ، إِذْ قَالَ أَبُو ذَرٍّ لِأُبَىِّ بن كَعْب : مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَة ؟ فَلَم يُجِبْهُ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ : مَا لَكَ من صَلَاتكَ إِلَّا مَا لَغَوْتَ . فَأَتَى أَبُو ذَرٍّ رَسُولَ الله ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « صَدَقَ أُبَىّ » .

[حديث صحيح]

٢ - لَا تَجْلِس مُحْتَبِياً [١] :

— عن سَهْل بن مُعاذ ، عن أبيه : « أَنَّ النَّبِيّ ﷺ نَهَى عَن الْحُبْوَةِ يَوْم الْجُمُعَة ، وَالْإِمَام يَخْطُبُ » . [حديث حسن]

— وعن عبد الله بن عمرو قال : « نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَن الاحْتِبَاءِ يَوْم الْجُمُعَة ... يعنى : وَالْإِمَام يَخْطُبُ » . [حديث صحيح]

— وعن أبى هريرة قال : « نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَن بَيْعَتَيْنِ وَلِبْسَتَيْنِ [٢] ، وَأَن يَحْتَبِيَ أَحَدُكُم فى الثَّوْبِ الْوَاحِد لَيْسَ عَلَى فرجه منهُ شَىء ، وأَن يشتمل إزاره إِذا ما صلى إِلَّا أَن يخالف بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ » . [حديث صحيح]

* * *

٣ - لَا ترفع يديك بالدُّعاء على المنبر :

— عن حُصَيْن قال : « سمعتُ عُمَارَة بن رُوَيْبَةَ - وَبِشْر بن مَرْوَان يَخْطُبُ ، فَرَفَع يَدَيْهِ فى الدُّعَاء - فَقَالَ عُمَارَةُ : قَبَّحَ الله هَاتَيْن الْيَدَيْنِ ، لَقَد رَأَيتُ رَسُولَ الله ﷺ ما يَزيد عَلَى أَن يَقُول هكذا . وَأَشَار بالسَّبَّابَةِ » . [حديث صحيح]

* * *

---

(١) الاحتباء : هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب ، يجمعهما به مع ظهره ، ويشده عليها ، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب ، وإنما نهى عنه لأنه إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد ربما تحرك أو زال الثوب ، فتبدو عورته ، وقيل : لأن هذا الوضع يجلب النوم ، فلا يسمع الخطبة ، ويعرض طهارته للانتقاض . انظر النهاية : ١/٣٣٥ ، ٣٣٦ .

(٢) هذا الحديث فسره أبو سعيد الخدرى فى روايته فقال : « نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وبيعتين : نهى عن الملابسة والمنابذة فى البيع ، والملامسة : لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ، ولا يقلبه إلا بذاك ، والمنابذة : أن ينبذ الرجل إلى الرجل بثوبه ، وينبذ الآخر ثوبه ، ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض ، واللبستان : اشتمال الصماء ، والصماء أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه ثوب ، واللبسة الأخرى : احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شىء » . [رواه البخارى]

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

لَا تَفْعَلْ هَذَا بَعْدَ الصَّلَاةِ.

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

لَا تَفْعَـل هَـذَا بَعْـد الصَّـلَاة

[بِـدَع ما بَعْـد الصَّـلَاة]

تنتهى الصَّلاة بالتسليم ، لما رواه علىٌّ بن أبى طالب قال : قال رسول الله ﷺ : « مفْتَاح الصَّلَاة الطُّهُور ، وَتَحْرِيمهَا التَّكْبِير ، وَتَحْليلهَا التَّسْلِيم » . [حديث صحيح]

أى أن المصلى يتحلل من الصلاة بالتسليم ، ولم يرد عن النبى ﷺ أنه نهى عن فعل شىء معين بعد الصلاة ، إلَّا أن الناس دأبوا على فعل أشياء بعد الصلاة مباشرة ، وواظبوا عليها ، حتى أصبحت ملحقة بالصلاة ، ومن هنا اعتبرها العلماء بدعة لا يجوز فعلها ، وقبل أن نذكر هذه البدع ، ننبه على أُمور مهمة :

أوَّلًا : لعلماء الفقه والأُصول قاعدة مهمة ، يحكمون بها على فعلٍ ما بأنه بدعة لا تجوز ، فهم يقولون : إن العبادة لا تجوز إلَّا بِنَصٍّ ، بمعنى أنه لا يجوز لأَحَدٍ أن يَعْبُدَ الله إلَّا بالشرع الذى جاء به محمد ﷺ ، ولا يجوز لأحد اختراع عبادة لم تُؤْثَرْ عن النبى ﷺ ، وكذا لا يجوز الزيادة فى العبادات التى شرعها النبى ﷺ ، بإضافة أفعال إليها أو النقصان منها .. وهذا أمر بدبهى ، لأن النبى ﷺ هو المُبَلِّغُ عن الله ، وأعلم بما يحبه جل وعلا ويرضاه ، ولو تركت الفرائض لرغبات الناس وأهوائهم ، يزيدون فيها وينقصون حسبما يتراءى لهم ، لفسد الدين !! ..

ثانياً : إن هذا الدين كامل ، لا نقص فيه ، لقوله تعالى : ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ**

دِيناً ﴾ [المائدة / ٣] ، فكل من ابتدع شيئاً وأضافه للدين ، أو اخترع فعلًا وأضافه لعبادةٍ ، كأنه يرى أن الدين ناقص يحتاج لإكماله ، وهذا باطل قطعاً !! . .

ثالثاً : إن الصحابة رضوان الله عليهم قد نقلوا لنا كل ما صدر عن النبى ﷺ من قول أو فعل أو تقرير ، نقلوا كيفية صلاته وصيامه وزكاته ، وأكله ومشيه ولبسه ، وكل شىء عنه ﷺ ، حتى إنهم نقلوا لنا كيف كان يقضى حاجته . .

والآن نذكر ما أحدثه العامة بعد الصلاة وألحقوه بها ، فاعتبره العلماء ـ حسبما تقدم من قواعد وأُصول ـ بدعة وضلالة .

* * *

١ – السَّلام عقب الصَّلاة :

أول هذه البِدَع بدعة السَّلام عقب الصلاة مباشرة ، فما إن ينتهى الإمام من التسليم ، حتى تجد من يمد يده إليك ليصافحك قائلًا : « حَرَماً » ، يفعل ذلك مع الجالس عن يمينه ويساره ، وقد يتعداه فيسلم على اثنين أو ثلاثة على يمينه ، ومثلهم على يساره !! . .

وقد اعتاد الناس هذا الفعل حتى أصبح من ملحقات الصلاة عندهم ، وهو بدعة لا تجوز (*) ، فلم يرد عن النبى ﷺ أنه فعله أو أمر به ، ولا عن أحد من الصحابة أو التابعين أو من بعدهم من العلماء ، وكذا قولهم : « حَرَماً » لم يرد به نص .

(*) وقد سئل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية فقال : المصافحة عقيب الصلاة ليست مسنونة ، بل هى بدعة ، والله أعلم . مجموع الفتاوى : ٢٣/ ٣٣٩ .

والحالة الوحيدة التى يشرع فيها أن يسلم المصلى على من بجانبه ، أن يكون هذا الذى بجانبه كان غائباً ، أو لم يره منذ فترة طويلة ، فسلامه عليه فى هذه الحالة يكون سنة مستحبة ، أما أن يكون الاثنان معاً قبل الصلاة ، ثم بمجرد الانتهاء من الصلاة يمدان أيديهما بالمصافحة كما يحدث فهذا لا يجوز .

* * *

٢ - قولهم : ختام الصَّلَاة من تَمَام الصَّلَاة :

يحدث فى الكثير من المساجد أن تسمع من يقول : ختام الصلاة من تمام الصلاة ، وذلك عقب تسليم الإمام مباشرة ، وقائل هذه العبارة — سواء كان الإمام أو غيره — يقصد تذكير الناس بأهمية أذكار كان رسول الله ﷺ يحافظ عليها بعد الصلاة .

وهذه العبارة خطأ ، لأن هذه الأذكار — أذكار ما بعد الصلاة — ليست هى ختام الصلاة ، لأن الصلاة تنتهى بالتسليم ، كما ورد عن النبى ﷺ : « مِفْتَاح الصَّلَاة الطُّهُور ، وتَحْرِيمهَا التَّكْبِير ، وَتَحْلِيلهَا التَّسْلِيم » فليس لها ختام آخر ، وأيضاً فإن هذه الأذكار المأثورة بعد الصلاة ليست من تمامها ، ولكنها من سننهاافلو أن إنساناً لم يقلها فلَا إثم عليه ، وصلاته تامَّة وصحيحة إن شاء الله .

* * *

٣ - الجهْر بالدُّعاء عقب الصَّلاة :

ويحدث هذا عادة فى المساجد التابعة لوزارة الأوقاف ، وفى بعض المساجد الأُخرى ، ويقوم بهذه المهمة شخص يسمونه مقيم شعائر ، ويبدأ — بمجرد انتهاء الإمام من الصلاة — فى الجهر بأدعية وأذكار مأثورة : تشتمل على آية الكرسى والتسبيح والتحميد والتهليل

والدعاء ، كل ذلك بصوت مرتفع مرتل ، وهذه بدعة قبيحة ، فلم يرد ذلك عن النبى ﷺ ولا عن الصحابة ، وفاعل ذلك ارتكب عدداً من الآثام :

أوَّلاً : اخترع عبادة لم ترد عن النبى ﷺ ، وقد قال ﷺ : « صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِى أُصَلِّى » . [حديث صحيح]

ثانياً : شَوَّشَ على المصلين الذين لم يدركوا ركعة أو أكثر مع الإمام .

ثالثاً : رفع صوته فى المسجد ، وهذا لا يجوز ، حتى ولو كان بالدعاء أو القرآن ، إلَّا أن يكون تعليماً أو خطبة أو نحوه .

قال ابن تيمية : وأما دعاء الإمام والمأمومين جميعاً عقيب الصلاة فلم ينقل هذا أحد عن النبى ﷺ ، ولكن نقل عنه أنه أمر معاذاً أن يقول دبر كل صلاة : « اللَّهُمَّ أَعِنِّى عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ » ونحو ذلك ، ولفظ : « دبر كل صلاة » قد يراد به آخر جزء من الصلاة ، وقد يراد به ما بعد انقضائها ، كما فى قوله تعالى : ﴿ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ ﴾ ، وقد يراد به مجموع الأمرين ، وبعض الأحاديث يفسر بعضاً لمن تتبع ذلك وتدبره ، وبالجملة فهنا شيئان :

أحدهما : دعاء المصلى المنفرد ، كدعاء المصلى صلاة الاستخارة ، وغيرها من الصلوات ، ودعاء المصلى وحده ، إماماً كان أو مأموماً .

والثانى : دعاء الإمام والمأمومين جميعاً ، فهذا الثانى لا ريب أن النبى ﷺ لم يفعله فى أعقاب المكتوبات كما كان يفعل الأذكار المأثورة عنه ، إذ لو فعل ذلك لنقله عنه أصحابه ، ثم التابعون ، ثم العلماء كما نقلوا ما هو دون ذلك . اهـ .

* * *

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الكتاب

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الموضـــوع	الصفحة
المقـدمة	٧
* **لا تفعل هـذا قبل الصـلاة**	١١
١ - لا تصل والنوم يغالبك	١١
٢ - لا تصل وأنت جائع	١١
٣ - لا تصل وأنت حاقن	١٢
٤ - لا تأكل الثوم والبصل قبل الصلاة	١٣
٥ - لا تشبك أصابعك قبل الصلاة	١٤
٦ - لا تأت الصلاة مسرعاً	١٤
٧ - لا تمر بين أيدى المصلِّين	١٤
٨ - لا تصل بين أعمدة المسجد	١٥
٩ - لا تقطع الصفوف	١٥
١٠ - لا تصل وليس بين يديك سترة	١٥
١١ - لا تصل نافلة وقد أُقيمت الصلاة	١٦
١٢ - لا تتلفظ بالنيـة	١٦
* **لا تفعل هـذا قبل صـلاة الجمعة**	١٧
١ - لا تأت الجمعة متأخراً	١٧
٢ - لا تأت الجمعة قبل أن تغتسل وتتطيب	١٧
٣ - إذا دخلت المسجد لا تجلس حتى تصلى ركعتى تحية المسجد	١٨
٤ - لا تتخط الرِّقاب ولا تُفَرِّق بين اثنين	١٩
٥ - لا تجتمع فى حلقة قبل الجمعة	٢٠

الموضـــوع	الصفحة
* **لا تفعل هذا أثناء الصلاة**	٢٣
١ - لا تترك قراءة الفاتحة فى كل ركعة	٢٣
٢ - لا تسبق الإمام بالتأمين	٢٣
٣ - لا تدع بدعاء قبل التأمين	٢٤
٤ - لا تقرأ القرآن فى الركوع والسجود	٢٤
٥ - لا تسبق الإمام بالركوع والسجود	٢٥
٦ - لا ترفع رأسك قبل الإمام	٢٥
٧ - لا تبرك بردك البعير فى سجودك	٢٥
٨ - لا تسرق صلاتك	٢٦
٩ - لا تعتمد على يديك فى الجلوس للصلاة	٢٦
١٠ - لا تحرك يديك عند السلام	٢٦
١١ - لا تتشبه بهذه الحيوانات فى صلاتك	٢٧
١٢ - لا تصفق فى الصلاة	٢٨
١٣ - لا تتكلم فى الصلاة بغير الدُّعاء والذِّكر	٢٨
١٤ - لا ترفع بصرك فى الصلاة	٢٩
١٥ - لا تلتفت فى الصلاة	٣٠
١٦ - لا تصل مختصراً	٣٠
١٧ - لا تعبث فى صلاتك	٣١
١٨ - لا تبصق أمامك فى الصلاة	٣١
١٩ - لا تصل وكتفاك عاريتان	٣١
٢٠ - لا تصل وأنت على هذه الصِّفة	٣٢
* **لا تفعل هذا أثناء صلاة الجمعة**	٣٣
١ - لا تعبث ولا تتكلم والإمام على المنبر	٣٣

الموضـــوع	الصفحة
٢ - لا تجلس محتبياً	٣٤
٣ - لا ترفع يديك بالدعاء على المنبر	٣٤
* **لا تفعل هذا بعد الصلاة [بدع ما بعد الصلاة]**	٣٧
١ - السلام عقب الصلاة	٣٨
٢ - قولهم : ختام الصلاة من تمام الصلاة	٣٩
٣ - الجهر بالدعاء عقب الصلاة	٣٩
فهرس الكتاب	٤٣

* * *

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٩٤/٨١٥٢

دار النصر للطباعة الإسلامية
٢ - شارع نشأطي شبرا القاهرة
الرقم البريدي ـ ١١٢٣١

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الدار الذهبية للطبع والنشر والتوزيع
٨ شارع حسين حجازى ـ القاهرة
هاتف : ٣٥٥١٧٤٨ ـ ٣٥٤٤٧٤٨ ـ فاكس : ٣٥٤٦٠٣١
ص.ب : ٤٧٠ القاهرة ـ الرمز البريدى ١١٥١١